

قرار مجلس الوزراء

رقم ٣ لسنة ٢٠٢٣

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرر:

(المادة الأولى)

ووفق على سحب الجنسية المصرية من السيدة / سميرة عبد الحافظ حسين الحالى -

من مواليد فلسطين بتاريخ ١٠/٢١/١٩٦٣ (فلسطينية الأصل)، وذلك لاكتسابها

الجنسية المصرية عن طريق الغش وبناءً على أقوال كاذبة.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ رجب سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ يناير سنة ٢٠٢٣ م).

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبوبي